

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

وأيضاً فإنه علل ذلك بخوف الندم إنما يحصل على عقوبة البرء من الذنب كما فى سنن أبى داود (ادروا الحدود بالشبهات فإن الإمام أن يخطئه فى العفو خير من أن يخطئه فى العقوبة) فإذا دار الأمر بين أن يخطئه فيعاقب برئياً أو يخطئه فيعفو عن مذنب كان هذا الخطأ خير الخطأين أما إذا حصل عنده علم أنه لم يعاقب إلا مذنباً فإنه يندم ولا يكون فيه خطأ وإنما أعلم .

وقد ذكر الشافعى وأحمد أن التغريب جاء فى السنة فى موضعين (أحدهما) أن النبى قال فى الزانى إذا لم يحصن (جلد مائة جلدة و تغريب عام) والثانى نفى المخنثين فيما روته ام سلمة (أن النبى دخل عليها وعندها مخنث وهو يقول لعبد الله أخيها) إن فتح الله لك الطائف غدا أدلك على ابنة غيلان فإنها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال النبى أخرجوهم من بيوتكم (رواه الجماعة إلا الترمذى وفى رواية فى الصحيح) لا يدخلن هؤلاء عليكم (وفى رواية هذا يعرف مثل هذا لا يدخلن عليكم بعد اليوم) .

قال ابن جريج المخنث هو هيت وهكذا ذكره غيره وقد قيل فيه إنه هنب وزعم بعضهم أنه ماتع وقيل هوان وروى الجماعة إلا مسلماً (أن النبى) لعن المخنثين من الرجا